



الرقم: ١٤٤٩ / ٥ / ش ق

إلى محافظة

- إشارة إلى أحكام المرسوم التشرعي رقم ٤٠ لعام ٢٠١٢ الخاص بمخالفات البناء وتعليماته التنفيذية يطلب مايلي:
- ١- تكثيف جولات الرقابة الميدانية لضبط المخالفات وقمعها في مهدها واتخاذ الإجراءات القانونية بحق المخالفين
 - ٢- متابعة الضبوط المنظمة بهذا الشأن لدى القضاء المختص
 - ٣- التنسيق مع الجهات المختصة لضمان فاعلية المراقبة وضبط المخالفات
 - ٤- متابعة العمل بأحكام المادة ٦/ من المرسوم التشرعي رقم ٤٠/ لعام ٢٠١٢ بخصوص اشتراطات تسوية المخالفات المرتكبة قبل تاريخ صدور هذا المرسوم واحكام المادة ٧/ والمادة ٨/ من التعليمات التنفيذية لهذا المرسوم التشرعي الصادرة بالقرار رقم ١٨٩/ ن لعام ٢٠١٥ .

المرجو الاطلاع والإيعاز إلى الوحدات الإدارية للتقيد وفق مضمونه

٧

من: الإدارة المحلية والبيئة

Syrian Arab Republic
Ministry of Local Administration and Environment
Homs Governorate



الجمهورية العربية السورية
وزارة الإدارة المحلية والبيئة
محافظة حمص

الرقم: 977/و/5/10

يعمم على السادة

رئيس مجلس مدينة حمص - رئيس فرع نقابة المهندسين بجمص

رؤساء الوحدات الإدارية في المحافظة كافة

للاطلاع والتقيد بمضمونه

محافظة حمص
مرهف النعسان
بالتفويض أمين عام المحافظة

١١ / ٢٠٢٦ م الموافق ١ / ٤٤٧ هـ

حدر في حمص

٩

صورة إلى:

مديرية المعلوماتية والتقانة يرجى التعميم على الموقع الإلكتروني للمحافظة.

مديرية الشؤون الفنية

المصنف

مديرية المجالس المحلية للنشر على مجموعة الوحدات الإدارية.

١٨٨٥ / ف